.

تقديم الاستشارة القانونية

يقوم الأفراد بعدة تصرفات قد تنتج عنها نزاعات يمكن أن تكون محل دعوى قضائية وعادة ما نجد أحد أطراف هذا النزاع يسعى لمعرفة حكم القانون بشأن المسألة موضوع النزاع، وذلك عن طريق اللجوء إلى طلب استشارة قانونية.

أولا- مفهومها: هي معرفة واستكشاف حكم القانون في صدد مسألة معينة قد لا تكون محل نزاع، أو هي محله أو يحتمل أن تكونه الاستشارة فيما بعد بالنسبة لطالبها الذي يريد معرفة رأي القانوني مسبقا.

وتنحصر مهمة المستشار في تبيان الرأي القانوني بخصوص المسألة المطروحة وما يقتضيه ذلك من تحديد النصوص القانونية التي ينطبق على هذه المسألة[1].

بالنسبة لطالبها يتعين على أن يحدد كافة العناصر الواقعية المتعلقة بموضوع الاستشارة و كل الأسانيد و هذا حتى يتمكن المستشار من تبيان الرأي القانوني.

أما المستشار تكون مهمته البحث عن الأحكام التي يكرسها القانون المطبق فعلا لحل تلك القضية.

فيتعين عليه تكييف القضية لتحديد المشكل أو المشاكل القانونية التي تثيرها تلك القضية. و هذا يسهل عليه معالجتها في ضوء الأحكام القانونية التي تنطبق على القضية المطروحة، و تبيان الآثار المترتبة على ذلك، و الإجراءات الواجب اتخاذها بصدد هذه المسألة المطروحة في ضوء أحكام القانون المتعلقة بها.

---

(1)-علي مراح، المرجع السابق، ص.182.

و لهذا يتعين على المستشار تبيان أحكام القانون المكرسة لحل القضية المطروحة، و أيضا ما يمكن توقعه من احتمالات و آثار حتى يكون طالب الاستشارة على بينة من أمره. و من ثم لا يجوز للمستشار أن يتصدى لتقويم حكم القانون، و لا أن يعطي آراء شخصية لا تجد صدى في تطبيق الأحكام القانونية[1].

*** مقومات الاستشارة[2]:**

لكي تكون الاستشارة ذات فائدة عملية، وحتى تأتي أكلها بالتأثير الفعلي في الواقع بحل مشكلة قائمة، فإّن المقومات الضرورية تتحدد كما يأتي:

– الاستشارة بحث قانوني بغية تطبيق قاعدة قانونية ي راها المستشار أو رجل القانون مناسبة وملائمة للوضع.

– لزوم التّجرد في إبداء الرأي عند الإقدام على إعطاء الحل يجب أن يكون رجل القانون متجرًدا من كل أفكاره الخاصة مقتصًرا على تقديمه النّصوص القانونية معتمدا على قدرته على تكييفها.

– تقدم الاستشارة مكتوبة، لذا فإّن قواعد تحرير الاستشارة لابد أن تقتضي منهجية محّددة ومضبوطة، فتحرير الاستشارة في شكل مكتوب تزن فيه كل كلمة وكل مصطلح بغية الوصول إلى حل سليم ومناسب.

(1)–علي مراح، المرجع السابق، ص.183.

(2)– حريز أسماء، المرجع السابق، ص.126.

ثانيا- مراحل الاستشارة القانونية: تتمثل مراحل الاستشارة القانونية فيما يلي:

1- **المرحلة التحضيرية:** يستخرج فيها الطالب العنصرين التاليين بالترتيب:

* **الوقائع** : وهي كل الأحداث التي يسردها المستشير من أفعال أو أقوال أو تصرفات قانونية. وحتى الإجراءات التي اتبعها أمام القضاء و خسر بعدها دعواه تذكر هنا مع الوقائع.

فقد يحدث أن يكون المستشير قد رفع دعوى أمام المحكمة و خسرها حيث صدر الحكم ضده، فأراد قبل أن يستأنفه أمام المجلس القضائي أن يستشير محاميا، فيسرد عليه وقائع النزاع بما فيها الإجراءات التي توقف عندها قبل استشارته. ففي هذه الحالة تعتبر هذه الإجراءات جزءا من وقائع النزاع، و بهذا فإن منهجية التعليق على الاستشارة القانونية لا تحتوي أبدا على "الإجراءات" كعنصر من عناصر المرحلة التحضيرية.

و المستشير عادة هو رجل غير مختص في القانون، فهو بذلك سيسرد وقائع النزاع عموما بطريقة عامية على الطالب أن ينقلها كاملة كما هي ثم يعيد صياغتها بأسلوب قانوني[1].

* **المشكل القانوني:** يتم استخراج المشكل القانوني عن طريق صياغة سؤال المستشير بكيفية قانونية و هذا عن طريق تكييف الوقائع التي يشملها تساؤل المستشير تكييفا قانونيا و ذلك بهدف تحديد أهم النصوص القانونية التي تعالج هذه المسألة، فإذا كانت الاستشارة تتعلق بنزاع عرض أو يحتمل عرضه على القضاء يكون السؤال المطروح هو مدى نصيب القضية من الكسب أو الخسارة و بالتالي الاحتمالات التي قد ينتهي إليها

(1)-غناي زكية، المرجع السابق، ص. 55.

النزاع أمام القضاء، أما إذا كانت الاستشارة مطلوبة خارج أي نزاع قضائي فيتوجب تحديد الأوضاع القانونية التي يرغب طالب الاستشارة الوقوف عليها [1].

2- المرحلة التحريرية: بعد تنظيم المعلومات بالطريقة السابقة الذكر، تأتي المرحلة التحريرية المتمثلة في دراسة موضوع الاستشارة وذلك كما يلي:

أ- **الخطة:** خطة الاستشارة يجب أن تكون تطبيقية، دقيقة، متوازنة ومتسلسلة، فهي يجب أن تجيب عن المشكل القانوني المطروح، وذلك عن طريق تقسيم موضوع الاستشارة إلى عناصر متسلسلة ومرابطة وفق خطة منهجية معبرة.

ب- المناقشة: بما أّن الخطة التي يضعها الطالب مصّممة في شكل مقدمة وصلب موضوع وخاتمة، فإّن مناقشة مسألة الاستشارة القانونية ستتم عبر هذه النّقاط الثلاث.

* **المقدمة:** وفيها يقدم الطالب موضوع المسألة القانونية المطروحة من خلال الاستشارة، وهذا في جملة وجيزة يليها ملخص وقائع القضية منتهيا بالّسؤال الذي طرحه المستشير مصاغا بشكل قانوني ومختصر كمدخل إلى صلب الموضوع[2].

*** صلب الموضوع:**

في هذه المرحلة يحرر الطالب ما جاء في الخطة من مسائل بالتسلسل وبالترتيب باحثا بذلك عن الحل الملائم للمشكل القانوني المطروح وللوصول إلى ذلك يعود الطالب إلى الوقائع لينظر في النزاع المطروح فيها، ثم يستخرج المسألة القانونية التي تتعلق بالنزاع ويبحث عن النّص القانوني المنظم لها مع تبريره، ويضع كل الإمكانيات التي تمكّنه من الوصول إلى الحل المطلوب.

---

(1)-سقلاب فريدة، المرجع السابق، ص.62.

(2)- حريز أسماء، المرجع السابق، ص.129.

مثال ذلك: إذا كان المستشير يبحث عن كيفية استرجاع ثمنه من البائع، يبحث الطالب عما إذا كان العقد باطلاً أو قابلا للإبطال، في بحث في أركان العقد وشروطه وعيوب الّرضا، فإذا وجد أّن العقد قد اختل أحد أركانه توصل إلى أّن العقد باطل بطلانا مطلقا، أّما إذا كانت كل أركان العقد متوفرة، إلا أّن المستشير قد شاب رضائه عيب من عيوب الّرضا وهو لا يريد إجازة العقد، توصل الطالب إلى أّن العقد باطل بطلانا نسبيا أي أّنه قابل للإبطال.

ومن ثم يشير على المستشير بأن يرفع دعوى إبطال العقد لعيب من عيوب الّرضا، ولهذا فعلى الطالب أن يستعين بالمعلومات الّنظرية لمناقشة المسألة القانونية المعطاة له من خلال الاستشارة[1].

* **الخاتمة:** هي ضرورية ولازمة و تخضع خاتمة الاستشارة القانونية إلى نفس الأحكام منهجية البحث العلمي، حيث يضع المستشار خلاصة بحثه مجيبا على سؤال المستشير باختصار وبوضح مبينا موقف.

(1)–غناي زكية، المرجع السابق، ص. 59..